مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

أثر التهديدات الأمنية على الإستثمار في المناطق الحدودية – الجزائر أنموذجا

The impact of security threats of investment in border areas . Algeria is a model

ط/د. صحراوي مصطفى .كلية الحقوق – جامعة الجزائر 01

mostasahraoui03@gmail.com

ط/د. كـروري خـلـود .كلية الحقوق – جامعة الجزائر 01

khouloud_nina00@hotmail.com

تاريخ ارسال المقال: 2019/06/16	تاريخ القبول: 2019/06/16	تاريخ النشر:2019/06/01

المرسل: ط/د. صحراوي مصطفى

الملخص:

يعتبر الأمن من أولويات الدول لضمان استقرارها و الوصول إلى تنمية اقتصادية مستدامة ، كما أن العلاقة بين الأمن و التنمية علاقة تكميلية و مترابطة ، و لقد أولت الجزائر أهمية كبيرة لحماية أمنها لا سيما أمن المناطق الحدودية خصوصا في ظل التوترات الأمنية التي تعرفها المنطقة (الأوضاع الأمنية الغير مستقرة في ليبيا و منطقة الساحل الإفريقي) و بذلك محاربة مظاهر الجريمة المنظمة ، وعليه قامت الجزائر بعدة تدابير من أجل توفير الأمن و بذلك خلق مناخ ملائم لجلب عدد أكبر ممكن من المستثمرين لا سيما تنمية المناطق الحدودية و المتاخمة لبؤر التوتر التي تعرفها بعض دول الجوار.

Abstract :

Security Is a priority for any country to ensure its stability and to reach a sustainable economic devlopment , security and devlopment have a complementary and interralated relationship ,so , Algeria has given great importance to security espcially the security of border areas (It Is a result of the unstable security situation in Libya and the African Sahel region and the organized crime) , Algeria has taken several security procedures to create a suitable environment and , thus,bring as many invistor as possible,especially to these areas .

مقدمة :

يعتبر الأمن من أولويات الدول و استقرارها و حماية مجتمعاتها من المخاطر المحيطة بها و التي تهدد أمنها واستقرارها مهما كانت طبيعة تلك المخاطر سواءا كانت داخلية أو خارجية ، و بما أن عنصر الأمن مهم في جميع المجالات لا سيما المجال الإقتصادي و خصوصا قطاع الإستثمار فإن الأمن القومي للدولة له علاقة مباشرة بازدهارها و تطورها كما له أثر كبير في بناء اقتصاديات الدول و بمفهوم المخالفة له دور كبير في انهيار الدول و بالتالي المساس باقتصادها ، ومن بين المناطق الأكثر عرضة للتهديدات الأمنية نجد المناطق الحدودية نظرا لعدة أسباب طبيعية و بشرية باعتبارها قريبة من أماكن التوتر التي تحدث في البلدان المجاورة التي تعرف توترات و أمنية ، و لعل أبرز تحدي للدولة هو حماية هذه المناطق الحدودية من التهديدات ذلك بتنميتها و توفير البنى التحتية لسكانها لغلق الباب أمام جميع المحاولات لضرب استقرار هذه المناطق ، طبعا يأتي ذلك بعد توفير الأمن لجلب أكبر عدد ممكن من الإستثمارات و تشجيع المستثمرين على مساعدة الدولة في تنمية هذه المناطق ، وهذا ما نجده في العديد من الدول في وضع سياسة و مخطط للإهتمام بهذه المناطق خصوصا في مجال التنمية و الإستثمار.

و على غرار باقي الدول نجد الجزائر من بين هذه الدول حيث أنها تولي أهمية كبيرة للمناطق الحدودية هذه الأهمية تتجلى في كونها تتمتع بموقع جغرافي مميز و استراتيجي كونها تتوسط دول المغرب العربي و تحتوي على شريط حدودي شاسع يبلغ حوالي 6343 كم خاصة بالجنوب و الأمور التي تحدث داخل منطقة الساحل الإفريقي و عدم استقرار الأوضاع الأمنية في بعض الدول المجاورة لها كليبيا و بدرجة أقل في تونس كل هذه الأحداث جعلت الجزائر تقوم بتأمين حدودها من الجانب الأمني من خلال نشر عدد أكبر عدد ممكن من القوات العسكرية بمختلف تشكيلاتها خاصة الحدود الشرقية و الجنوبية صاحب هذا التحرك الأمني اهتما اقتصادي و تنموي بغية النهوض بهذه المناطق و بعث مشاريع استثمارية في هذه المناطق لاسترجاع ثقة السكان في الدولة و سياستها تجاه المناطق الحدودية

تداعيات الأزمة في الساحل الإفريقي جعل منطقة الجنوب الجزائري تعرف حالة من الفوضى نظرا لانتشار السلاح و الهجرة غير الشرعية هذه الأمور ساعدت الجماعات الإرهابية على استغلال الفرصة لأجل بسط نفوذها في هذه المناطق مما صعب مهمة الدولة أولا في بسط الأمن و ثانيا تنفيذ سياسة الدولة التنموية في هذه المناطق و بالتالي تهديد مباشر للإستثمار في هذه المناطق نظرا لغياب عنصر جوهري في العملية الإستثمارية و هو انعدام الأمن

و من خلا ما سبق يمكن طرح التساؤل التالي :

كيف تؤثر التهديدات الأمنية على الإستثمار و تنمية المناطق الحدودية في الجزائر ؟

للإجابة على هذا التساؤل تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة عناصر هي :

أولا : لمحة عامة حول أبرز المفاهيم (الأمن ، التهديد الأمني ، الإستثمار)

ثانيا : إنعكاس التهديدات الأمنية على سياسة الإستثمار في المناطق الحدودية

ثالثا : التدابير و الإجراءات المتخذة لحماية الإستثمار من التهديدات الأمنية

أولا : لمحة عامة حول أبرز المفاهيم (الأمن ، التهديد الأمني ، الإستثمار)

نتطرق في هذا العنصر إلى تحديد بعض المفاهيم للمصطلحات التي ترتكز عليها دراستنا من أجل توضيح الرؤى و تسهيل دراسة الموضوع بشكل مبسط و واضح

1 . تعريف الأمن :

يعتبر مصطلح الأمن من مفاهيم العلاقات الدولية حيث يعرف بأنه مجموعة من العمليات تقوم بها الدول للحفاظ على سلامتها ضد الأخطار الخارجية أو الداخلية و التي تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط أو انهيار داخلي [1]

من خلال هذا التعريف نجد ان الأمن هو حماية الدولة من المخاطر سواءا كانت داخلية أم خارجية و طبعا حماية الدولة يعني حماية شعبها من الأخطار التي تهدده سواءا كانت مادية أو أخلاقية للمحافظة على معتقدات و أخلاقيات المجتمع و تماسكه نظرا لما لها أثر كبير و مساعد في التنمية الإقتصادية لكل دولة .أي بالأحرى هو التحرر من الخوف و التهديد [2] ، هنا ظهرت فكرة الأمن القومي و التي لها أبعاد أخرى غير التي هي منوطة بعنصر الأمن نظرا لبعدها الإستراتيجي و النظرة المستقبلية لحماية الدولة من أخطار لم تحدث أصلا و لكن كإجراء وقائي ترسخ فكرة الأمن القومي كأداة مساعدة

2 . تعريف التهديد الأمني :

هو عبارة عن مجموعة من الأخطار أو المؤشرات تنذر بوقوع شيء يهدد أمن و استقرار الدولة سواءا كان ذلك داخليا أو خارجيا و يرجع التهديد الأمني لعدة أسباب و عوامل كالموقع للدولة الذي يلعب دور هام في وقوع التهديد الأمني من عدمه و كذلك موارد الدولة الطبيعية حيث تكون محل أطماع العديد من الدول التي ترى مصلحتها في السيطرة على هذه الموارد فتقوم باختلاق القلاقل و المشاكل للدولة سواءا كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

و الملاحظ أن دائرة التهديدات التي من شأنها أن تسبب تهديدا أمنيا يمس باستقرار الدولة حيث أنها توسعت ولم تصبح حبيسة المجال العسكري بمفهومه التقليدي لتشمل قطاعات جديدة كالبيئة و الإقتصاد والثقافة و حتى السياحة كأحد الأنشطة الإقتصادية و بالتالي أي تهديد لهذه القطاعات و غيرها من شأنه أن يعرقل قاطرة التنمية و الإستثمار لهذه الدولة [3]

3 . تعريف الإستثمار :

يعتبر مصطلح الإستثمار من مفاهيم الإقتصاد كما له علاقة بمجال القانون حيث يعرفه الإقتصاديون بأنه توظيف المدخرات في اقامة مشروعات عن طريق شراء أو انتاج معدات ، كما عرفه مجمع اللغة العربية بأنه استخدام الأموال في الإنتاج إما مباشرة بشراء الآلات و المواد الأولية و إما بطريقة غير مباشرة كشراء الأسهم و السندات [4]

كما عرف معهد القانون الدولي الإستثمار بأنه توريد الأموال أي الخدمات بهدف تحقيق ربح مادي أو سياسي، ويمكن أن يتكون الاستثمار من أموال معنوية[5] ، أما تعريف الإستثمار قانونا فقد عرفه المشرع الجزائري في القانون

رقم 09/16 المتعلق بترقية الإستثمار [6] بأنه : إقتناء أصول تندرج في أطر استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة التأهيل

– المساهمة في رأسمال شركة [7]

و مما لاشك فيه أن منطقة المغرب العربي تزخر بالثروات الطبيعية لا سيما تلك المتواجدة عبر المناطق الحدودية مع الساحل الإفريقي مما يتطلب عناية و حماية أمنية و قانونية خاصة من المخاطر و التوترات و التي من شأنها أن تكون سببا في فشل سياسة دول المغرب العربي لا سيما الجزائر من الإستفادة من هذه الثروات من جهة و تنمية هذه المناطق الحدودية من جهة أخرى .

للإشارة و دائما في هذا السياق سمح المشرع الجزائري بالإستثمار في بعض القطاعات و التي كانت في السابق حكرا على الدولة و المؤسسات العمومية التابعة لها ، حيث أجاز إمكانية الإستثمار في هذه القطاعات مثل قطاع المحروقات بشرط اتباع إجراءات قانونية خاصة [8]

الملاحظ مما سبق أن الأمن و التنمية كلاهما مكملين لبعضهما البعض فلا تنمية بلا أمن و لا أمن بلا تنمية ، بحيث يعتبر الأمن عنصرا هاما من أجل تحقيق التنمية و استقطاب المستثمرين و كذلك فمن أجل تحقيق الأمن و بعث الثقة لدى سكان تلك المناطق لابد من توفير متطلبات الحياة من أجل كسب ثقتهم ولا ينجرون وراء المطالبة بحقوقهم التي يرونها مشروعة مما يؤدي بتلك المطالبات إلى خلق توترات قد ترتفع إلى سقف التهديدات الأمنية و تهدد استقرار تلك المناطق .

ثانيا : إنعكاس التهديدات الأمنية على سياسة الإستثمار في المناطق الحدودية

عرفت القارة الإفريقية عدة توترات و مشاكل أمنية عانت منها عدة دول لا سيما منطقة الساحل الإفريقي و كذلك بعض دول المغرب العربي مثل ليبيا و تونس مما جعلها محل أطماع لأطراف خارجية والتي لها مصالح في عدم استقرار هذه الدول لأسباب عديدة... حيث عرفت هذه المناطق تفاقما في الجريمة المنظمة كالإرهاب و تجارة المخدرات و تجارة السلاح و تهريب البشر [9] مما جعل الجزائر تعاني من هذه التوترات و لو بطريقة غير مباشرة كل هذه الجرائم قد تؤدي الى تهديد مباشر للأمن في الجزائر و خاصة مناطقها الحدودية المتاخمة لبؤر التوتر و بالتالي الإخلال بعملية التنمية المحلية مما يساهم بشكل أو بآخر الى انعدام الإستثمار الموجه لهذه المناطق ، لأن الدولة كان إهتمامها منصب حول توفير الأمن و حماية حدودها من تسلل الجماعات المتطرفة واستغلال تلك التوترات و المشاكل التي تعاني منها دول الجوار (تونس وليبيا و مالي..) و لعل أهم مظاهر هذه التهديدات الأمنية و التي لها أثر مباشر على الأمن و التنمية في آن واحد هي الهجرة غير الشرعية ، تجارة السلاح و الإرهاب نظرا لأنها تهديدات أمنية غير تقليدية و بالتأكيد لها إنعكاس سلبي على سياسة الدولة التنموية و تدعيم الإستثمار في المناطق الحدودية

و عليه سنحاول إعطاء شرح مبسط لهذه المظاهر وتوضيح مدى تأثيرها و إنعكاسها على الجانب الإقتصادي و التنموي لاسيما مجال الإستثمار.

1 . الهجرة غير الشرعية : (الإتجار بالبشر)

ساهمت بشكل كبير النزاعات التي عرفتها منطقة الساحل الإفريقي في لجوء أرقام ضخمة من المهاجرين غير الشرعيين و بذلك ظهرت جماعات مهمتها المتاجرة بالبشر و تهريبهم لأوروبا مقابل مبالغ مالية يدفع لهذه الجماعات ، مما جعل الجزائر تعاني من هذا الأمر حيث أصبحت منطقة للجوء بعدما كانت منطقة عبور نظرا للمراقبة الشديدة الأوروبية كما أن بقاء المهاجرين على أراضي الجزائر يمثل عائق جديد امام الدولة وبالتالي نفقات جديدة من أجل الإهتمام بالمهاجرين الأفارقة من توفير المأوى و الطعام و العلاج وبالتالي هذه النفقات و الأموال التي يتم صرفها على المهاجرين كان بالأحرى أن تصرفها الدولة على مشاريع استثمارية و تنموية لا سيما تلك المناطق الحدودية التي تعاني من الحرمان والتهميش .

إذن هنا نلاحظ أن التوترات الأمنية الموجودة في الساحل الافريقي ساهمت في تزايد عدد المهاجرين و الفارين من الحروب مما جعل الجزائر تقوم برعاية تلك الأعداد الهائلة من المهاجرين واستقبالهم على أراضيها مما يؤدي الى ظهور أعباء تكهل عاتق الخزينة العمومية ويكون ذلك على حساب تأخير المشاريع الإستثمارية ، ناهيك عما ينجر عليه من انتشار الأمراض و التأثير على المجتمع من جوانب أخرى ، تشير بعض الإحصائيات أن ليبيا أصبحت مكانا آمنا للمتاجرة بالبشر و إخضاعهم للعمل القسري حيث هناك ما يقارب 2.1 مليون ضحية للمتاجرة بالبشر [10]

2 . تجارة السلاح :

ساهمت التوترات التي عرفتها منطقة الساحل الإفريقي و الأوضاع الأمنية في ليبيا في انتشار واسع و للسلاح لا سيما الأسلحة الخفيفة منها حيث تشير التقديرات و التي وضعها البرنامج التابع للمعهد الأعلى للدراسات الدولية بجنيف في تقرير له الى أن هناك حوالي 100 مليون قطعة سلاح خفيف في القارة الإفريقية كما أن 80% من الأسلحة الموجودة والغير شرعية مصدرها البؤر السائدة في افريقيا [11] ،وعليه بدأت تجارة السلاح في الجنوب الجزائري تعرف تزايد تصاعدي خطير ، هذا السلاح حتما سيكون متاحا للجماعات الإرهابية و بالتالي تستخدمه هذه الجماعات في محاولاتها لضرب استقرار الجزائر و أمنها بالتالي تهديد أمني جديد من شأنه أن يساهم في تعطيل السياسة التنموية بهذه المناطق .

ومنه يمكن القول أن هذا التهديد ناتج عن انتشار السلاح في منطقة الجنوب جراء توتر الأوضاع في الدول المجاورة للجزائر ، حيث كان للأزمة الليبية دورا كبيرا في انتشار تلك الأسلحة بشكل ينذر من تأزم الوضع بالمنطقة كما أن شساعة الحدود الجزائرية الجنوبية و قلة الإمكانيات اللازمة لذلك كان سببا في انتشار السلاح[12]

3 . الإرهاب :

لعبت التوترات و الأزمات الأمنية التي شهدتها منطقة الساحل الإفريقي دورا هاما في تفشي ظاهرة الإرهاب خاصة مع توفر عدة عوامل أهمها خصوصية المنطقة (شساعة الصحراء وطول الشريط الحدودي) و كذلك انتشار رهيب للسلاح بالإضافة الى ضعف الإمكانيات و الوسائل اللازمة لمحاربة الإرهاب ، حيث لقي الإرهاب أرضا خصبة لممارسة نشاطاته العدائية سواءا كانت ضد الأجهزة الأمنية أو ضد الأشخاص لا سيما الأجانب

منهم كخطف الرعايا الأجانب مقابل دفع الفدية و التي أصبحت الممول الرئيسي للإرهاب في هذه المناطق لاسيما الجنوب الجزائري بحيث في وقت مضى توسع نشاط الجماعات الإرهابية بشكل كبير[13]، و بالذات عندما صار تزاوج بين تجار المخدرات و المجموعات الإرهابية و صار هناك تحالف بينهما هدفهم ضرب استقرار و أمن الجزائر و بذلك تهديد أمني لتلك المناطق الحدودية .

و لعل الهجوم الإرهابي الذي وقع على القاعدة البترولية تيقنتورين بعين امناس بالجزائر قد خلف أثارا سلبية سواءا على المستوى الإقتصادي أو الأمني ، دون أن ننسى ما خلفه من ضحايا بشرية في صفوف العمال سواءا كانوا مواطنين أم أجانب و ما تركه من توترات مع بلدان الضحايا الأجانب من خلال تدخل الجيش الجزائري لتحري المختطفين و حماية الحقل الغازي ، حيث تسبب ذلك في توقف الحقل الغازي على الإنتاج مما يؤدي ذلك إلى نقص في الإيرادات مما ينجر عليه نقص في مداخيل الدولة من العملة الصعبة و الذي يمثل مع البترول أكثر من 96 بالمئة من مداخيل الدولة للعملة الصعبة من الغاز هذا من جهة ، وكذلك ضرب الطوق الأمني الذي وضعته الجزائر على منشآتها البترولية باعتبارها عصب الإقتصاد الوطني من جهة أخرى ، و بذلك تهديد الشركات الأجنبية العاملة في مجال المحروقات من الإستثمار نظرا لغياب الأمن والحماية و بالتالي عزوف الشركات يصاحبه نقص في عملية الاستكشاف و التنقيب وعليه قد يؤثر حتما على حجم انتاج البترول [14]، هذا من شأنه أن يخلف نقص في ايرادات الدولة من العملة الصعبة مما يؤثر بالتأكيد على سياسة الدولة التنموية نضرا لنقص في الغلافات المالية التي تغطي هذه المشاريع الجزائرية و طبعا المتضرر الأول هو المجتمع و التي تعد المناطق الحدودية جزءا لا يتجزأ منه تحت طائلة أي ظرف من الظروف

إضافة لما سبق الدول التي تعرف توترات أمنية وانتشار للعمليات الإرهابية يؤدي الى عزوف كبير من السياح نظرا للتحذير المتواصل بعدم زيارة تلك الدول التي انتشر فيها الإرهاب يرجع بالسلب على عائدات تلك الدول خاصة إذا كانت تعتمد على قطاع السياحة مما يِدي كذلك إلى تراجع الإستثمار السياحي[15] ، و كمثال على هذا الحديث ما وقع في تونس جراء العمل الإرهابي الذي وقع في متحف باردو ، كذلك ما حدث في المغرب مؤخرا نتيجة مقتل السائحتين و ما نتج عنه من تضرر السياحة في البلدين اللذين يعتمدان على عائداتها بشكل كبير.

و كذلك بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط باعتبارها امتداد لمنطقة المغرب العربي نجدهما من أهم المناطق السياحية جاذبية لسياح باعتبار السياحة مصدر هام للدخل القومي حيث في سنة 2011 ساهم قطاع السياحة بمداخيل تقدر ب 107.3 مليار دولار أي ما يمثل 4.5 % من الناتج المحلي الإجمالي للمنطقة و هو ما يوفر 4.5 مليون وظيفة أي 7 % من اجمالي العمالة و هذا حسب تقارير البنك الدولي سنة 2013[16] ، بمعنى أن قطاع السياحة كان مساهما في تنمية الإقتصاد بالمنطقة بحيث يوفر مداخيل معتبرة من العملة الصعبة ويساهم بشكل كبير في امتصاص البطالة .

ثالثا : التدابير و الإجراءات المتخذة لحماية الإستثمار من التهديدات الأمنية

من أجل بلوغ مناطق آمنة لا سيما الحدودية منها كان لابد من وضع مخطط أمني و تنموي محكم لمواجهة مختلف المخاطر و التهديدات الأمنية و التي من شأنها أن تعرقل سياسة الدول في تنمية هذه المناطق و بعث مشاريع

إستثمارية فيها ، و لقد عملت الجزائر دوما للنهوض بواقع هذه المناطق و بعث روح الحياة فيها من خلال اقامة مشاريع استثمارية فيها و توفير متطلبات الحياة من شأنها أن تجنب تلك المناطق التوترات و التهديدات التي تمس السكينة العامة و الأمن و يمكن تقسيم هذه الإجراءات و التدابير لحماية الإستثمار في المناطق الحدودية من التهديدات الأمنية على مجالين مهمين و هما مجال الإقتصاد و مجال الأمن

1 . في مجال الإقتصاد :

قامت الجزائر بعدة اجراءات و تدابير من أجل النهوض بواقع التنمية في المناطق الحدودية لهدف ضمان استقرار تلك المناطق و بالتالي المحافظة على الأمن القومي حيث و بالرجوع لهذه التدابير نجد مثلا قانون الإستثمار و المعدل سنة 2016 [17] ، نجده يحتوي على امتيازات خاصة بالمستثمرين الذينم يقومون بالإستثمار في مناطق محددة (الجنوب و الهضاب العليا حيث تندرج هذه المزايا و التحفيزات ضمن التسهيلات الممنوحة للمستثمرين لا سيما تلك المتعلقة بالعقار و النقل [18] ،

و كذلك تدعيم هذه المشاريع عبر أموال صندوق الجنوب و صندوق الجماعات المحلية ، هذان الصندوقان يعتبران كذلك من الإجراءات التي تساعد تنمية تلك المناطق و ذلك بتخصيص أغلفة مالية مخصصة لتنمية الجنوب و الهضاب العليا و التي تعتبر المناطق الحدودية جزءا مهما منها .

كما لعب التبادل التجاري و الإقتصادي القائم بين الجزائر و دول الجوار دورا مهما في تجنيب المناطق الحدودية التهديدات الأمنية و المتمثلة في محاربة تجارة تهريب السلع و تجارة المخدرات ، و على غرار التبادل الإقتصادي الجزائري التونسي نجد تعاونا آخر ظهر منذ فترة قليلة وهو التقارب الجزائري الموريتاني حيث تم افتتاح أول معبر حدودي بري بين البلدين يرجع بالإيجاب على تنمية المناطق الحدودية و يعتبر بمثابة إندماج إقليمي مما يساهم في المحافظة على أمن و استقرار تلك المناطق و حمايتها من التهديدات الأمنية مهما كان نوعها [19] .

كما أن هذا التقارب هو لتعزيز العلاقات مع دول الجوار لكي يكون هناك تعاون أمني لحماية المنطقة يصحبه تبادل تجاري يساهم في تنمية هذه المناطق التي تعاني التهميش و نقص متطلبات الحياة ، كما يمثل هذا المعبر الحدودي انفتاح الجزائر على أسواق جديدة و ضمان عائدات مالية اضافية لتدعيم سياسة التصدير و الدخول بقوة للسوق الإفريقية لاسيما دول غرب افريقيا عبر موريتانيا.

2 . في مجال الأمن

الملاحظ في الآونة الأخيرة في منطقة المغرب العربي وجود تعاون أمني و استخباراتي من أجل محاربة الجريمة المنظمة كالإرهاب و تجارة المخدرات و السلاح ، و الذي زاد من إنتشارا تدهور الأوضاع الأمنية في ليبيا و منطقة الساحل الإفريقي ، نظرا لما تكتسبه المنطقة من مكانة مهمة خاصة بعد نهاية الحرب الباردة و أصبحت تستقطب إهتمام و نفوذ القوى الدولية الكبرى [20]

وعليه فقد عملت الجزائر في الحفاظ على أمنها الداخلي و حمايته من جميع الأخطار و التهديدات الأمنية التي من شأنها أن تهدد و تزعزع استقرار الدولة والمجتمع وبالتالي :

ـ على المستوى الداخلي قامت الجزائر بوضع سياسة وقائية و ردعية من أجل محاربة التهديدات الأمنية لا سيما الإرهاب و التي عانت منه الجزائر طيلة عشرية كاملة كان سببا في وجود خسارة بشرية و مادية معتبرة ، بالنسبة للإجراءات الوقائية بدأت بقانون الرحمة في نهاية التسعينات ، حيث يمكن العفو على المسلحين المنضوين تحت لواء الجماعات المسلحة و التي كانت تواجه قوات الأمن الجزائرية بمختلف تشكيلاتها وفق شروط قانونية محددة من أجل إعادة إدماجهم في المجتمع و بالتالي ضرب مخططات تلك الجماعات التي كانت تقوم بعملية تجنيد الشباب لصالحها

كذلك في سبتمبر 2005 تم بعث قانون المصالحة الوطنية و الذي كان هدفه لم الشمل و طي مأساة التسعينات و بعث الأمن و الطمأنينة لدى الشعب الجزائري و بذلك تحقيق الأمن و القيام بأعمال التنمية الإقتصادية و دفع عجلة الإستثمار ، خاصة بعدما عرفت الجزائر بحبوحة مالية معتبرة نظرا لإرتفاع سعر برميل البترول في الأسواق العالمية و الذي فاق سقف 110 دولار أمريكي للبرميل مما كان له دور كبير غي بعث الإستثمار والنهوض بالتنمية لا سيما تلك المناطق .

و لعل من بين التدابير المتخذة من طرف الجزائر في واقع التنمية المخصصة للمناطق الحدودية الاجتماع الأخير الذي عقد في أكتوبر 2018 بالجزائر العاصمة بين وزير الداخلية و ولاة 10 ولايات حدودية مع 6 وزراء من الحكومة لبحث ملف تهيئة المناطق الحدودية ، هذا اللقاء الذي يعد فضاء تشاوري تشاركي بحيث جمع أكثر من 400 مشارك ممثلين لمختلف الفاعلين و الخبراء ، من أجل تنفيذ السياسة الوطنية لتنمية المناطق الحدودية في إطار المخطط الوطني لتهيئة الإقليم آفاق 2030 [21] ، كما أنه هناك متابعة ميدانية لجل المشاريع الإقتصادية و التنموية الموجهة لتنمية المناطق الحدودية من طرف الوزراء و المسؤولين المحليين ، كل هذا يعكس مدى إهتمام السلطة بتنمية تلك المناطق

أما بالنسبة للجانب الردعي من الإجراءات و التدابير اللازمة لمواجهة خطر الإرهاب هو الدعم القوي الذي انتهجته السلطة تجاه القوات الأمنية المشتركة في مواجهتها للجماعات الإرهابية من خلال توفير الأسلحة المتطورة و الإهتمام بالعنصر البشري سواءا من ناحية التكوين و كذلك من خلال توفير الأسلحة و المعدات التقنية الحديثة والمتطورة لتلك القوات في مواجهتها للإرهاب ، وكذلك تدعيم المنظومة القانونية بنصوص تجرم الفعل الإرهابي بحيث وضع المشرع الجزائري جملة من القوانين تساهم بشكل كبير في مكافحة الجريمة المنظمة يمكن ذكر بعضها

قانون رقم 04/09 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بالتكنولوجيا و الإتصال [22]، لا سيما المادة 03 منه و التي تتكلم عن نطاق تطبيق هذا القانون و ذكرت من بين المجالات مجال العمليات الإرهابية ، كذلك نصت المادة 04 منه بأشكال الوقاية من الأفعال الموصوفة بجرائم الإرهاب ، كما نصت المادة 16 ضرورة المساعدة القضائية و التعاون الدولي لمحاربة الجرائم الإلكترونية .

وكذلك القانون رقم 06/15 المتعلق بمكافحة تبييض الأموال و تمويل الإرهاب [23] ، لا سيما المادة 03 منه و التي تنص على وجوب توفر بعض الشروط على الأشخاص الذين تنطبق عليهم جريمة تمويل الإرهاب ، كما

نصت المادة 04 منه على تحديد مفهوم العمل الإرهابي كجريمة يعاقب عليها وفق ما نص عليه قانون العقوبات لا سيما المدة 87 مكرر وما يليها

هذه التدابير المتخذة من طرف الجزائر من شأنها أن تساهم بشكل من الأشكال في محاربة الجريمة وبالتالي تحقيق الأمن الذي بدوره يساعد على التنمية و الإستثمار

_ على المستوى الإقليمي نلاحظ الدور الكبير الذي تقوم به الجزائر على جميع الأصعدة في منطقة المغرب العربي و كذلك المنطقة العربية بحيث عملت الجزائر على القيام بعدة اتفاقيات ثنائية أو جماعية (المصادقة على 19 اتفاقية دولية وإقليمية لمكافحة الإرهاب) من أجل محاربة أشكال الجريمة المنظمة لا سيما ظاهرة الإرهاب نظرا لما تشكله من تهديد أمني يهدد أمنها و أمن المنطق ككل ، حيث على المستوى العربي فقد تحركت الجزائر من أجل وضع اتفاق يحارب الإرهاب بصفة خاصة و فعلا توج ذلك بالتوقيع على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب بالقاهرة بتاريخ 1998/04/22 و دخلت حيز التنفيذ في ماي 1999 [24] ، وما تبع هذه الإتفاقيات من مشاورات و بروتوكولات تفاهم كلها تصب في خانة مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة بشكل عام .

_ على المستوى الإفريقي نجحت الجزائر في كسب الرهان حيث في سنة 1999 تم التوقيع على الإتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب و كان ذلك خلال إنعقاد الدورة الإفريقية للإتحاد الإفريقي كما تم إنشاء المركز الإفريقي للدراسات و البحوث في أكتوبر 2004 و مقره بالجزائر العاصمة حيث أوكلت له مهمة تنظيم الندوات و الملتقيات من أجل تبادل الخبرات و المعلومات حول محاربة ظاهرة الإرهاب و تحقيق بذلك تعاون إقليمي للحد منها

دائما في إطار التعاون الإفريقي من أجل مكافحة ظاهرة الإرهاب تم إنشاء لجنة عسكرية مشتركة [25] تتكون من دول الميدان و هي : الجزائر ، مالي ، النيجر موريتانيا تقوم بالتنسيق العسكري و المعلوماتي .. مراقبة الحدود المشتركة بين هذه الدول لمراقبة تحركات الجماعات الإرهابية و كبح تحركاتها في المنطقة ..و كذلك التعاون في مجال العتاد العسكري .

و لتعزيز التعاون و التنسيق الأمني تم كذلك إنشاء ما يسمى بآلية الإتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي (الأفريبول) و هو جهاز تابع لمفوضية الإتحاد الإفريقي للسلم و الأمن ومقره في الجزائر[26]، مهمته تعزيز التعاون الأمني و بلورة دور الشرطة الإفريقية في مجال مكافحة الجريمة المنظمة لا سيما الإرهاب ، كما كلل هذا التعاون بمرسوم رئاسي يعزز هذا التعاون المبرم بين الحكومة الجزائرية و الأفريبول [27]

_ و لعل أبرز الجهود المبذولة في مكافحة الإرهاب هي جهود الدبلوماسية الجزائرية في تجريم دفع الفدية و التي كانت من قبل تمثل الممول الرئيسي للإرهاب جراء القيام بخطف رعايا أجانب من طرف الجماعات الإرهابية و بعد ذلك مطالبة دولهم بدفع أموال طائلة بغية إطلاق سراحهم ، حيث نجحت الجزائر في الحصول على موافقة هيئة الأمم المتحدة و الإتحاد الإفريقي و جامعة الدول العربية كلهم بضرورة تجريم دفع الفدية و بذلك تجفيف موارد هذه الجماعات المتطرفة حيث :

_ بالنسبة لهيئة الأمم المتحدة فقد تم التصويت بالإجماع على القرار رقم 2014/2133 الصادر بتاريخ 2014/01/27 و الذي يعالج مسألة تجريم دفع الفدية للإرهابيين [28]

_ بالنسبة للإتحاد الإفريقي و كان ذلك في سرت بليبيا سنة 2009 تم تجريم دفع الفدية بموجب تقرير صادر عن مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي بشأن تدابير تعزيز التعاون في مجال قمع و مكافحة الإرهاب (الفقرتين 25 ، 26) من التقرير [29]

_بالنسبة لجامعة الدول العربية كذلك تم إصدار قرار يجرم فيه دفع الفدية و ذلك بتاريخ 2010/03/28 تحت عنوان الإرهاب الدولي و سبل مكافحته (الفقرة 17 منه) [30]

_ بالنسبة لدول المغرب العربي فقد تبنى بيان الرباط فكرة تجريم دفع الفدية الصادر و كان ذلك بتاريخ 2015/04/21 [31]

كل هذه التدابير و الخطوات التي اتخذتها الجزائر في سبيل مكافحة الجريمة المنظمة يعكس مدى خطورة تلك الجرائم و ما تسببه من تهديدات أمنية من شأنها بأن تضر بالأمن الداخلي الذي له إنعكاسات مباشرة على سياسة الدولة التنموية و الإقتصادية لاسيما مجال الإستثمار ونظرا لخصوصية المناطق الحدودية

خاتمة:

يمكن القول أنه في السنوات الأخيرة هناك انتشار و تنامي كبير لمظاهر الجريمة المنظمة في الساحل الإفريقي والذي كان سببه عدم استقرا الأوضاع في ليبيا و مالي مما ينعكس سلبا على أمن و إستقرار الجزائر و كذلك منطقة المغرب العربي ، وعليه فإن التهديدات الأمنية الناتجة عن هذه التوترات هو تنامي تجارة السلاح و تهريب المخدرات و التجارة بالبشر ساهم في تزويد الجماعات الإرهابية المتواجدة بالمنطقة باستغلال الفرصة من حيث تجنيد عدد أكبر من المقاتلين و زيادة في منابع تمويل عملياتها الإرهابية مما يؤثر ذلك على الأمن و السلم في المنطقة لا سيما المناطق الحدودية باعتباره الأماكن الأقرب لبؤر التوتر ، وعليه وجب على الجزائر وضع مخططات و تدابير أمنية هدفها تحقيق الأمن الداخلي و كذلك العمل و التعاون بين دول إتحاد المغرب العربي على مجابهة جميع أشكال الجريمة المنظمة و المهددة لإستقرار المنطقة ، كذلك يصحب هذا التعاون و التنسيق الأمني تعاون آخر بحيث يهدف إلى تنمية المنطقة و تشجيع المشاريع الإستثمارية لا سيما تلك الموجهة لتنمية المناطق الحدودية و توفير متطلبات الحياة بغية تحقيق الأمن الاجتماعي بالدرجة الأولى لخصوصية تلك المناطق .

و نعلم جميعا بأن عنصر الأمن هو جوهر الإستثمار فبدون أمن لا يكون هناك إستثمار و رجال الأعمال يستثمرون في البيئة الملائمة التي تشجع على الإستثمار و في مقدمتها مؤشر الأمن ، و عليه وإضافة إلى ما هو مقدم من طرف الجزائر في إطار تحقيق الأمن و كذلك تنمية المناطق الحدودية نقترح بعض الإقتراحات و التي نراها مساعدة في هذا الطرح :

1 . حشد جميع الإمكانيات المادية و البشرية لوضع مخطط أمني و فعال و وقائي مهمته حماية المناطق الحدودية بشكل خاص كونها صمام أمان للدولة في محاربتها للجريمة المنظمة بجميع أنواعها وبالتالي تحقيق أمن المنطقة الذي بدوره يساهم في التشجيع على الإستثمار وتنميتها .

2 . تسهيل العمليات الإدارية و القانونية المتعلقة بملفات المستثمرين لتحفيزهم (تحويل الأموال) بصفتها ضمان من الضمانات المقدمة على ترقية الإستثمار مع وضع تحفيزات خاصة للإستثمارات الموجهة للمناطق الحدودية كالإعفاء من دفع الضرائب لفترة محددة مثلا

3 . العمل على تشكيل هيئة وطنية مهمتها تنمية المناطق الحدودية و الوقوف على تنفيذ المخططات و المشاريع التنموية المبرمجة محليا على مستوى هذه المناطق و يكون لها إتصال مباشر بأصحاب القرار السياسي .

4 . ضرورة تغليب لغة الحوار من خلال التحسيس بخطورة التهديدات الأمنية مع بعث و نشر ثقافة السلم و الأمن عند حدوث الأزمات الأمنية خاصة في المناطق الحدودية و التي من شأنها أن تكون عائق أمام عجلة التنمية و تهديد سياسة الإستثمار المتبعة من طرف الدولة .

5 . بعث التعاون و التنسيق الأمني الدولي و الإقليمي (بين دول إتحاد المغرب العربي) من خلال تكثيف تبادل المعلومات سواءا كان ذلك عن طريق اتفاقيات ثنائية أو جماعية من أجل مواجهة الإرهاب و تجنيب المنطقة التهديدات الأمنية

6 . تدعيم المنظومة التشريعية بنصوص قانونية تكون مواكبة لعصر الرقمنة من أجل مواجهة ما يسمى بالإرهاب الإلكتروني بصفته تهديد أمني جديد و جب التصدي له للمحافظة على الأمن و بذلك تحقيق بيئة ملائمة للتنمية و الإستثمار.

المراجع :

1- د. عبد الوهاب الكيالي . الموسوعة السياسية . المؤسسة العربية للدراسات و النشر 1995

2- د عمر هاشم محمد صدقة .ضمانات الإستثمارات الأجنبية في القانون الدولي . طبعة 1 . دار الفكر الجامعي . الإسكندرية 2008

3- د. خالد كمال عكاشة، دور التحكيم في نص منازعات عقود الاستثمار، دار الثقافة عمان 2014

4-د. عيبوط امحند واعلي . الإستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري . دار هومة . الجزائر 2013

5- د.عجة الجيلالي.الكامل في القانون الجزائري للاستثمار.دار الخلدونية للنشر والتوزيع الجزائر 2005

6- د. محمد مجدان ، التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل و الجنوب . المجلة الجزائرية للدراسات السياسية . المجلد 03 العدد 01

7 –د. بوزيد عمار . الساحل الإفريقي في عين الإعصار . مجلة الجيش . عدد 561 . أفريل 2006

8 – د . كوثر بوحملة . مسعى الجزائر في تجريم دفع الفدية للجماعات الإرهابية الواقع و المستجدات . المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية المجلد 01 . العدد 03

9 – قانون رقم 09/16 المؤرخ في 2016/08/03 المتعلق بترقية الإستثمار . الجريدة الرسمية رقم 46 صادرة بتاريخ 2016/08/03

10 – قانون رقم 04/09 المؤرخ في 2009/08/05 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والإتصال ومكافحتهما.الجريدة الرسمية رقم 47الصادرة بتاريخ 2009/08/16

11 – قانون رقم 06/15 المؤرخ في 2015/02/15 المعدل والمتمم للقانون رقم 01/05 المؤرخ في 06 /2005/02 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحتهما . الجريدة الرسمية رقم 08 الصادرة في 2015/02/15

12- المرسوم الرئاسي رقم 140/18 المؤرخ في 2018/05/21 المتعلق باتفاق الحكومة الجزائرية و مفوضية الإتحاد الإفريقي . الجريدة الرسمية 30 . صادرة في 2018/05/27

13- https://democraticac.de/ ... موقع المركز العربي الديمقراطي

14 – الموقع الالكتروني لوزارة الداخلية الجزائرية http://www.interieur.gov.dz /

15 – قرار صادر عن اجتماع وزراء الداخلية و العدل بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة بتاريخ 1998/04/22

16 – النظام الأساسي لآلية الإتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي أفريبول المعتمد في الدورة العادية المنعقدة في أثيوبيا يوم 2017/01/30

17 – القرار رقم 525 الصادر عن مجلس الجامعة .د . ع بتاريخ 2010/03/28 تحت عنوان الإرهاب الدولي و سبل مكافحته بالقاهرة . مصر 13 –

18 – بيان الرباط . صادر عن اجتماع وزراء الداخلية لدول الإتحاد المغاربي تحت عنوان " نحو استراتيجية أمنية مشتركة " بتاريخ 2015/04/21 بالرباط . المغرب

المراجع باللغة الأجنبية :

19- Ait amirat malika , Stratigie mondiale contre le térrorisme , EL-DJEICH , alger n : 567 ,october 2010

20- united nation world tourisme organization , high lights 2012 , Edition ,21.2012 20 -

الهوامش:

[1] د. عبد الوهاب الكيالي . الموسوعة السياسية . المؤسسة العربية للدراسات و النشر 1995 . ص331

[2] د.جارش عادل . تأثير المشاكل الأمنية على السياحة و الإستثمار السياحي . مجلة تصدر عن المركز العربي الديمقراطي . اطلع عليه يوم 2018/12/24 . موقع - https://democraticac.de/

[3] د. جارش عادل . مرجع سابق

[4] . د عمر هاشم محمد صدقة .ضمانات الإستثمارات الأجنبية في القانون الدولي . طبعة 1 . دار الفكر الجامعي . الإسكندرية 2008 . ص 04

[5] د. خالد كمال عكاشة، دور التحكيم في نص منازعات عقود الاستثمار، طبعة أولى، دار الثقافة ، عمان، 2014، ص 87.

[6] قانون رقم 16/09 المؤرخ في 2016/08/03 المتعلق بترقية الإستثمار . الجريدة الرسمية رقم 46 صادرة بتاريخ 03 /2016/08

[7] . المادة 02 من القانون 09/16 المتعلق بترقية الإستثمار

[8] د . عيبوط محند واعلي . الإستثمارات الأجنبية في القانون الجزائري . دار هومة . الجزائر 2013 .ص 121

[9] د. محمد مجدان ، التهديدات الأمنية الإقليمية على الجزائر من منطقة الساحل و الجنوب . المجلة الجزائرية للدراسات السياسية . المجلد 03 . العدد 01 . ص 9

[10] د. محمد مجدان . مرجع سابق ص 11

[11] د. محمد مجدان ، مرجع سابق . ص 10

[12] د. محمد مجدان ، مرجع سابق ص 11

[13] Ait amirat malika , Stratégie mondiale contre le térrorisme , EL-DJEICH , alger n : 567 october 2010 p 51

[14] د .عجة الجيلالي، الكامل في القانون الجزائري للاستثمار دار الخلدونية للنشر والتوزيع الجزائر 2005 ص 738

[15] United nation world tourisme organization , High lights 2012 , Edition ,21.2012 p 12

- د.جارش عادل . تأثير المشاكل الأمنية على السياحة و الإستثمار السياحي . مجلة تصدر عن المركز العربي الديمقراطي.

[16] موقع https://democraticac.de/.

[17] قانون رقم 09/16 المتعلق بترقية الإستثمار

[18] أنظر المادتين من القانون رقم 09/16 المتعلق بترقية الإستثمار

[19] http://www.interieur.gov.dz/ اطلع عليه في 2018/12/23

[20] د. بوزيد عمار . الساحل الإفريقي في عين الإعصار . مجلة الجيش . عدد 561 . أفريل ص 30

[21] http://www.interieur.gov.dz/ أطلع عليه يوم 2018/12/23

[22] قانون رقم 04/09 المؤرخ في 2009/08/05 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال و مكافحتهما . الجريدة الرسمية رقم 47 الصادرة بتاريخ 2009/08/16

[23] قانون رقم 06/15 المؤرخ في 2015/02/15 المعدل والمتمم للقانون رقم 01/05 المؤرخ في 06 /2005/02 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحتهما . الجريدة الرسمية رقم 08 الصادرة في 2015/02/15

[24] قرار صادر عن اجتماع وزراء الداخلية و العدل العرب بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة يوم 1998/04/22

[25] لجنة عسكرية تتكون من قادة أركان جيوش الدول الأربع مقرها بتمنراست تم انشاؤها في 2010/03/13 و باشرت عملها في 2010/04/21

[26] النظام الأساسي لآلية الإتحاد الإفريقي للتعاون الشرطي أفر يبول المعتمد في الدورة العادية المنعقدة في أثيوبيا 2017/01/30

[27] المرسوم الرئاسي رقم 140/18 المؤرخ في 2018/05/21 المتعلق باتفاق الحكومة الجزائرية و مفوضية الإتحاد الإفريقي . الجريدة الرسمية 30 . صادرة في 2018/05/27

[28] د . كوثر بوحملة . مسعى الجزائر في تجريم دفع الفدية للجماعات الإرهابية الواقع و المستجدات. المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية و السياسية العدد 03 . المجلد 01 ص 175

[29] د .كوثر بوحملة . مرجع سابق ص 177

[30] قرار صادر عن مجلس الجامعة رقم 525 بتاريخ 2010/03/28 تحت عنوان الإرهاب الدولي و سبل مكافحته بالقاهرة . مصر (الفقرة 17 منه)

[31] بيان الرباط . صدر بموجب إجتماع وزراء داخلية دول إتحاد المغرب العربي تحت عنوان نحو إستراتيجية أمنية مشتركة و كان ذلك بتاريخ 2015/04/21 بالرباط . المغرب